خطوة أخرى باتجاه تعميق الانقسام.. الحوثيون يستحدثون منظومة قضائية جديدة

- ما الصلاحيات التي منحتها المنظومة القضائية الجديدة لجماعة الحوثي ؟
- كيف وافق مجلس النواب الحوثي على مشروع التعديلات القضائية ؟
- هل يُصلح الحوثيون ما أفسده مجلس القضاء الأعلى الخاضع لسيطرتهم؟!

خطوة جديدة للانفصال

الأمناء/ المجهر:

تطورت الانتهاكات الحوثية من كونها مساعي لتغييب رمزية الجمهورية في ذاكرة اليمنيين، إلى مخططات استراتيجية تستهدف القوانين والأعراف السائدة في البلاد لتحل محلها مصوغات قانونية جديدة قائمة على الأفكار والتوجهات الطائفية والتي هي بمثابة سياط يحاول تمزيق كيان الدولة والقبيلة اليمنية على حد سواء.

ومنذ أيام، فرضت جماعة الحَوثي مشروع التعديلات القضائية في العاصمة المختطفة صنعاء، فيما بدى واضحاً أن هذه التعديلات تأتي انطلاقاً من مفهوم الجماعة لمنظومة القضاء التي كانت قائمة قبل ثورة الـ 26 من سبتمبر 1962م بعيداً عن المعايير والإجراءات التي أوجدها النظام الجمهوري الحديث.

كما تبين سطور مسودة التعديلات القضائية، أن الهدف منها هو التخلص من الدستور اليمني القائم على مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقانونية، وتوجه الحوثيين نحو السيطرة التامة على هذه السلطات وجعل صلاحياتها بيد قيادة الجماعة.

تمرير التعديلات القضائية

كشفت مصادر قانونية في صنعاء أن مجلس النواب المنتهي صلاحيته وأفق على مشروع التعديلات القضائية، ومن المتوقع أن يقوم المجلس السياسي بإصدار قرار يتضمن شرعنة هذه التعديلات المخالفة للدستور اليمني.

وتزعم جماعة الحوثي أن مشروع التعديلات القانونية جاءت لإصلاح الاختلالات وأوجه القصور التي تعتري أجهزة السلطة القضائية، بحسب المذكرة الإيضاحية ومبررات التعديل التي قدمتها حكومة الحوثيين في صنعاء لمجلس النواب المنتهي شرعيته.

لكن.. كيف يُصلح الحوثيون ما أفسده مجلس القضاء الأعلى الخاضع لسيطرتهم؟! فهذا يثير كثير من التساؤلات حول إصدار تعديل قانوني يستهدف تقليص صلاحيات المجلس المخوَّل له تعيين القضاة والمحاكم، ومنح هذه الصلاحيات لرئيس ما يسمى بالمجلس السياسي الأعلى للجماعة المدعو مهدي المشاط.

ثم يقوم المشاط بموجب هذه التعديلات، منح مالا يملك لمن لا يستحق من خلال تعيين قضاة في المحاكم والنيابات من خارج أعضاء السلطة القضائية، لا يشترط أن يمتلكون مؤهلات جامعية أو أي معايير قانونية سوى الاكتفاء بتزكية من قيادات الحوثي تحت مسمى "فقهاء" وحتى دون الرجوع لمجلس القضاء الأعلى.

كما تضمنت التعديلات تضييق الخناق على دور المرافعات القانونية للموكلين في المحاكم من خلال إلغاء نقابة "المحامين اليمنيين" ووضع قيود على مهامها، وتحويل عمل المحامين إلى "وكلاء شريعة" يمنحوا تراخيص من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

وحدد مشروع القانون الحوثي، شروطاً للعمل في مهنة المحاماة ومنح القضاة صلاحيات واسعة تصل إلى حد منع أي محامي من الترافع لمدة ثلاث سنوات إذا قدم دفعاً لم يناسب رغبة القاضي.

مغالطات حوثية

ينص قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 1991م على أن القضاء سلطة مستقلة، وأن القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأية جهة التدخل في القضايا أو في شأن من شئون العدالة، معتبراً مثل هذه التدخلات جريمة يعاقب عليها القانون.

وفي هذا الجانب، أوضح القاضي نبيل المقطري، أن المبررات القانونية لمشروع تعديلات قانون السلطة القضائية من قبل سلطات الحوثي " مقصدها الحفاظ على القوالب القضائية التي انتجها النظام الجمهوري شكلا مع إسقاط إرادة الفرد الحاكم من العهد الامامي على هذه القوالب".

وجاء في مفهوم مسودة المبررات الملحقة بمشروع التعديلات القضائية المرفقة لمجلس النواب الحوثي، أن الشروط التي وضعت لتعيين القضاة في العهد الجمهوري أفسدت عمل القضاء ويجب إلغاءها.

بالإضافة إلى أن حكم الدائرة الدستورية الصادر عام 2013م بعدم دستورية بعض نصوص قانون السلطة القضائية كان حكما سياسيا بسبب المناكفات السياسية ومخلا بمفهوم استقلال القضاء ومن ثم لا مشروعية له.

واعتبرت مسودة المبررات القانونية للمشروع، مهنة المحاماة مثاراً للقلق ولا يجب ترك المحامي واجبه القانوني إلا في نطاق ضيق يخضع لقواعد صارمة، حيث لا مجال لمبدأ حرية الدفاع.

وتؤكد جماعة الحوثي في مبرراتها للتعديلات القانونية على سعيها لإعادة سطوة الإرث القضائي من خلال منح التعيينات القضائية وفقاً لانتماءات أسرية لا مجال فيها لشروط العصر والتطور في المجالات القانونية.

رفض داخلي

ظهر من داخل مجلس نواب الحوثيين من يعتبر أن أي تعديلات في القوانين تخالف نصوص الدستور اليمني فهي باطلة، كما هو موقف البرلماني عبده محمد بشر، في توضيح مطبوع نشره على صفحته في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

واستغرب بشر، من استدعاء مجلس النواب لجلسة استثنائية لإجراء تعديلات على قانون، كون الفترات القانونية للتعديلات محددة في الدستور ولائحة المجلس، كما أنها بحاجة إلى وقت كافي.

وبين أن أي تعديلات قانونية لا بد أن تحال إلى اللجنة الدستورية لمعرفة مخالفتها للدستور والقوانين من عدمه، ثم إحالة التعديل القانوني إذا كان سليما من الناحية الدستورية والقانونية إلى اللجان المختصة في المجلس لمناقشته قبل التصويت عليه.

وأشار بشر، إلى أن هذا الإجراءات لن تتم في جلستين للمجلس ولجانه، مضيفاً أن استدعاء المجلس لجلسات استثنائية يكون لأمر جلل وليس لتعديل قانون وتمريره بالمخالفة للدستور.

ويفيد بشر، بأن " تعيين قضاة ومحاكم من قبل رئيس الجمهورية دون الرجوع الى مجلس القضاء، شبيهة بالمحاكم العسكرية والعرفية أثناء اعلان حالة الطوارئ وتعطيل العمل بالدستور (1) وهذا مخالف لنصوص المواد التالية من الدستور".

كما أن التعديلات الحوثية مخالفة للمادة (152) التي تقول إن للقضاء مجلس أعلى ينظمه القانون ويبين اختصاصاته وطريقة ترشيح وتعيين أعضائه، ويعمل على تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة من حيث التعيين والترقية والفصل والعزل.

انتهاكات جسيمة

تأتي التعديلات القانونية ضمن حلقات متسلسلة من الانتهاكات وتقوم جماعة الحوثي على الانتقال من حلقة إلى أخرى كونها تتمتع بسلطة واقعية تمكنها من فرض إي إجراءات مخالفة للدستور.

وهذا ما ذهب إلى تأكيده عضو نيابة الاستئناف بمحافظة تعز القاضي نبيل المقطري، الذي أشار إلى أن تمتع الحوثيين بسلطة فعلية على المناطق التي يسيطرون عليها، هو من سيجعل التعديلات القضائية التي أجرتها الجماعة نافذة في تلك المناطق، بالرغم من كونها لا تكتسب أي مشروعية وفقا للمعايير الدستورية.

وأضاف المقطري في حديثه لـ"المجهر" أن الحوثيين " سبق لهم تعديل بعض نصوص قانون المرافعات والتنفيذ المدني وبعض نصوص قانون الاجراءات الجزائية وأصبحت نافذة في مناطق سيطرتهم دون اي اعتراض".

ومن الناحية القانونية والدستورية فأن التعديلات التي يُدخلها الحوثيون على قانون السلطة القضائية تُعتبر غير مشروعة لأنها تصدر من سلطة غير معترف بها دستوريا ودوليا، كما أن التعديلات على قانون السلطة القضائية تمثل انتهاكا صارخا لاستقلال القضاء ومبدأ الفصل بين السلطات.

وتعكس المبررات القانونية التي أوردها الحوثيون، محاولة الجماعة لإحياء النظام الإمامي الذي كان سائدا قبل ثورة ٢٦ سبتمبر، وذلك بإحياء نظام الحكم الفردي الذي كانت فيه السلطة متركزة في يد أفراد معينين من عائلات معينة.

تهديد لاستقلالية القضاء

يمثل انتهاك الحوثيين لمبدأ الفصل بين السلطات وشرعنة تدخلاتهم في مهام القضاء، تهديدا خطيرا لاستقلالية القضاء التي تعتبر حجر الزاوية في أي نظام قانوني، ما يفتح الباب أمام توجيه الأحكام والقرارات القضائية بما يخدم الأهداف السياسية للجماعة.

ويبين القاضي نبيل المقطري أن مشروع التعديلات القضائية الحوثي يُفقد القضاء مصداقيته ويُضعف الثقة العامة في العدالة، كما أن تسييس القضاء يحوله إلى أداة للقمع، بدلا من كونه ضمانة لحماية الحقوق والحريات.

وأضاف أن " نص التعديل مفتوح على مصراعيه في التعيين لأشخاص من خارج القضاء وفي مناصب قضائية لمجرد أنهم علماء في الشريعة أو ثقة للحاكم الفرد تعتبر انتهاكا خطيرا لمبادئ العدالة".

وحذر المقطري، من خطورة التعيين العشوائي لأشخاص غير مؤهلين على جهاز القضاء، سواء كانوا علماء دين أو خريجي كليات الشريعة بدون خبرة كافية وبتجاوز القانون الذي ينظم مخرجات المعهد العالي للقضاء.

جوهر القانون

لا تعتبر الإجراءات القانونية مجرد شكليات وإنما هي جوهر ضمان حقوق المتقاضين، وذلك فأن أي تجاهل لهذه الإجراءات بحجة الفهم الشخصي للقاضي أو عدم اقتناعه بأهميتها يُعد انتهاكاً صراحاً لحقوق التقاضي ويُخل بمبدأ سيادة القانون.

ويبين عضو الهيئة الادارية لنادي قضاة اليمن - فرع تعز القاضي نبيل طه المقطري، أن هذا الخلل قد يؤدي إلى ظلم كبير، خاصة في ظل تعقيد القضايا القانونية في العصر الحديث حيث تتطلب الجرائم والعلاقات القانونية المعاصرة فهماً متخصصا للقوانين والإجراءات وليس فقط المعرفة الدينية.

معارضة التعديلات

من الواضح أن هناك صعوبة في مواجهة الانتهاكات الحوثية التي تطال السلطة القضائية من داخل مناطق سيطرة الجماعة لا سيما النخب القضائية والمحامين الذين يعول عليهم في الضغط لوقف التعديلات القضائية المزمع إجراءها.

ويشير القاضي نبيل المقطري إلى أن بإمكان القضاة والمحامين في مناطق الحوثي تكوين جبهة معارضة موحدة تُظهر رفض هذه التعديلات وتشكيل لجان تمثلهم وتقديم اعتراضات جماعية سواء عبر وسائل الإعلام أو من خلال المذكرات والبيانات الرسمية.

ويقع على عاتق الحكومة الشرعية مسؤولية الضغط الدولي على الحوثيين عبر استخدام قنوات التواصل مع المنظمات الدولية، مثل الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان لتقديم شكاوى حول انتهاكات الحوثيين للحقوق القضائية ومهنة المحاماة، لفتح الباب أمام فرض عقوبات دولية أو اتخاذ إجراءات قانونية ضد هذه التعديلات.

وفي هذا الجانب نبه المقطري، على ضرورة أن تقوم الحكومة الشرعية بإدراج مسألة إلغاء هذه التعديلات ضمن أي مفاوضات سلام أو اتفاقات سياسية مع جماعة الحوثي.

كما أكد إلى أهمية المطالبة بإصلاحات قضائية قبل أي تسوية سياسية، بل ومنع الحوثيين من أي تصرفات ممائلة مستقبلا بنفس أدوات الضغط التي تم اجبار سلطات الشرعية بالتراجع عن قرارات البنك المركزي في عدن مؤخرا.

بدوره يرى المحامي والناشط الحقوقي عبدالرحمن برمان، أن التعديلات الحوثية المتعلقة بهيئة الدفاع سوف تنهي الحياة المهنية للمحامي بتوقيع قلم عندما يختلف القاضي مع المحامي.

وأوضح المحامي برمان في حديثه " أن أصل عمل المحامي في المرافعات القانونية هو أن يواجه القاضي للدفاع عن موكله وأن يصحح أخطاء القاضي .

وفي الحقيقة فأن هذه السياسات قد تؤدي إلى إفساد العلاقة بين القضاة والمحامين، مما يهدد استقلال القضاء، ويعرقل نظام العدالة، ويعزز بيئة تخدم مصالح النظام الحاكم بدلا من خدمة العدالة.

تمزيق تشريعي

تمثل التعديلات القضائية التي أجرتها جماعة الحوثي اعتداءً على المنظومة القانونية للجمهورية اليمنية من قبل جماعة مسلحة لا تمتلك أي مشروعية حتى وإن كانت تدعي أنها عبر مجلس النواب الخاضع لسيطرتهم في صنعاء.

وذكر المحامي والناشط الحقوقي عبدالرحمن برمان، أن برلمان الحوثي لا شرعية له باعتباره لا يوجد نصاب قانوني فيه، كما أن جماعة الحوثي قامت بإضافة أعضاء إلى هذا المجلس في عدة دوائر من خارج أعضاء المجلس الذين انتخبوا في العام 2003م.

وأوضح برمان في حديثه لـ"المجهر" إلى أن تمرير هذه التعديلات ستساهم في التمزيق التشريعي الذي تتجه فيه جماعة الحوثي نحو الانفصال وإيجاد منظومة قانونية في المناطق التي يسيطر عليها تختلف عن المنظومة القانونية في مناطق الشرعية.

مشيراً إلى أن هذا اتجاه خطير جداً، كون التشتيت القانوني المتمثل في التعديلات المخالفة لدستور الجمهورية اليمنية هو اعلان حالة الانفصال من قبل جماعة الحوثي وسيطرتهم على المناطق التي يتواجدون فيها.

وبالمقابل تعطي هذا التوجهات الحوثية في الجانب القضائي مبررا للجماعات الأخرى التي تسيطر على بعض المحافظات أ لإنشاء منظومات قانونية خاصة بمناطق سيطرتها كما هو حال المجلس الانتقالي في بعض المحافظات الجنوبية.

حوثنة القضاء

تساهم التعديلات الحوثية على قانون القضاء في تحويله أداة بيد الجماعة ضمن هيكلها السياسي، وتنهي مرفق القضاء باعتباره مؤسسة وطنية تحمي حقوق وحريات المواطنين والمقيمين في إقليم الجمهورية اليمنية.

وقال المحامي والناشط الحقوقي عبدالرحمن برمان، إن التعديلات الحوثية لم تحصل في تاريخ أي بلد خصوصاً المتعلقة بمنح رئيس المجلس السياسي الحوثي تعيين قضاة من خارج السلطة القضائية لا يحملون أي مؤهلات.

وأكد برمان، على أن ذلك يقضي بشكل تام على استقلالية السلطة القضائية، وبالتالي أصبحت هذه التعديلات مهددة لجميع القضاة أصحاب الخبرة بعد أقصائهم واستبدالهم بأخرين يتبعون الجماعة.

تنديد واسع

استنكرت قيادة الحكومة الشرعية، الانتهاكات الجسيمة التي اقدمت عليها المليشيات الحوثية لقانون السلطة القضائية واستقلاليتها المحمية بموجب الدستور، والتشريعات الوطنية والدولية.

وقال مصدر مسؤول في مكتب رئاسة الجمهورية، إن اقدام الحوثيين على طرح ما أسمته " مشروع تعديل قانون السلطة القضائية "، يمثل انتهاكاً صارخا لاستقلالية القضاء وحياديته، ضمن استهدافها المنهج للحقوق والحريات المكفولة في الدستور والتشريعات الوطنية والمواثيق والمعاهدات الدولية.

وكان نادي القضاة في صنعاء قد أعلن رفضه القاطع لانقلاب الحوثيين، على قانون القضاء اليمني ومحاولتهم لإعادة نظام الإمامة البائد عبر بوابة القضاء، معتبراً أن هذه مشروع التعديلات الحوثي خطوة تهدف إلى سحق العدالة والعودة باليمن إلى العصور المظلمة.

ومن جهتها اعترضت نقابة المحامين اليمنيين على التعديلات القضائية الحوثية واعتبرتها انتكاسة تشريعية تعكس رغبة الحوثيين في تمزيق اللحمة الوطنية وتعميق مفاهيم الانفصال التشريعي على ارض الواقع.

وأكدت النقابة في بيان لها على أن هذه التعديلات المقدمة تعكس رغبات الحوثيين الفردية لإخضاع السلطة القضائية وتحويلها من سلطة مستقلة إلى هيئة تابعة للسلطة التنفيذية، مطالبة بوقف إجراء التعديلات في هذه المرحلة الحرجة.

الأمناء
المشرف العام: د. صدام عبدالله
رئيس التحرير: عدنان الأعجم
مدير التحرير: غازي العلوي
مدير الإخراج الفني: مراد محمد سعيد
قسم التقارير: د. سالم لعور
alomana2013@gmail.com

الاراء والكتابات الواردة في الصحيفة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الصحيفة وانما تعبر عن وجهة نظر اصحابها.

عدن - المنصورة - شارع القصر تلفون: 341948 وللتواصل عبر الواتساب (772331158) للتواصل حول اعلاناتكم على 771210175